



ظاهرة تزويج الفتيات الصغيرات مستهزئة و«طفلة عنيزة» تفتح العيون على مهضلة إنسانية

ما حدث «لطفلة عنيزة» فاجعة وجريمة اجتماعية حين أعلن والد الطفلة أنه زوجها لرجل خمسيني دون علم منها. لتدخل هذه الطفلة في دوامة يمكن أن تحرمها من الدراسة، إضافة إلى الحالة النفسية التي يمكن أن تعاني منها بسبب هذا الزواج الجائر. الطب حذر من خطورة هذا الزواج لمن هم دون الخامسة عشرة، ويكفي هذا التحذير الطبي زاجراً لمن أراد الإقدام على هذه الفعلية. «لها» التقت طرفي القضية الأم والأب، وعرضت رأي القضاء السعودي في هذه القضية الشائكة، ورد الأطراف الاجتماعية والنفسية والطبية على هذا الزواج.

الرياض- فيصل المخلفي



قالت والدة الطفلة أن ابنتها أصبحت الزوجة الثالثة لزوجها الخمسيني، وهي لا تعلم شيئاً عن عقد القران وأن كل ما تعلمه هو أخذ عينات من الدم قبل عام في أحد مستشفيات مدينة بريدة لإجراء الفحص دون معرفة السبب. ما عرفه لاحقاً أسرته أنه تحليل لفحص ما قبل الزواج دون معرفتها بزواجها. وقد عقد القران بين الطفلة والرجل الخمسيني في مدينة بريدة في محاولة من والدها لإخفاء الزواج عن والدتها وأقاربها. وقالت: «أنا أطالب القضاء بسرعة إنهاء معاناة طفلي التي لا تعلم عن زواجها وأن مرور الأيام وتأخير بت الموضوع سيجعلانها عرضة أكبر للمعرفة مما قد يترتب عليه آثار نفسية مستقبلية. إن تأخير فسخ العقد مع قرب العام الدراسي سيحرمها من مواصلة الدراسة في العام المقبل، إضافة إلى أن خروجها للمدرسة قد يعرضها للخطر من الرجل الخمسيني».

والد الطفلة

لم يجد والد الطفلة مبرراً لتزويج ابنته ذات الثماني سنوات لرجل خمسيني دون علم والدتها إلا ادعاؤه أنه أراد أن يحافظ على شرفه ويستر عليها، وقال: «إن الزمن قد تغير وصار شيئاً وأريد أن أحمي ابنتي من خطر القنوات الفضائية التي جعلت الأعمى يشاهدها». وأضاف: «هذه ابنتي وتتبع أبائها، وسأحافظ عليها بتزويجها وإذا لم أفعل ذلك فسأكون كمن يمشي في الشارع عارياً. ونفى أن يكون لاحظ على ابنته ما يسيء أخلاقها أو يخل بشرفها، وأكد أنه لا يوجد أب يرغب في ظلم ابنته، لكنه يسعى للحفاظ عليها. ولفت إلى أن زوج ابنته رجل عاقل ومتمسك بالدين ومعروف الأصل والفصل. وقال إن هناك تفاهماً على انتقال ابنته إلى الزوج مستقبلاً، ونفى جهل البنت بالزواج رغم تأكيد والدتها ومأذون الأنكحة الذي أكد عدم حضور الطفلة يوم عقد القران- وقال إن البنت تعلم لكن أمها وخالتها يريدان إيهامها بعدم الزواج مشدداً على أن زواج ابنته نظامي وشرعي مذكراً بزواج النبي من أم المؤمنين عائشة معتبراً فعله اقتداءً بأفضل الخلق ونافياً لتغير الأحكام الشرعية. ووصف زواجها بأنه أمر إلهي وواضح مثل سطوع الشمس، معلناً في الوقت نفسه تحمل مسؤولياته حيال كل تبعات الزواج وما سيحصل للفتاة دون إعطاء توضيح أكثر.

المحامي

وأوضح المحامي **عبدالله الجطيلي**، وهو متبرع في هذه القضية لوجه الله، أن فصول القضية بدأت حينما نشب خلاف أسري بين الزوجين وحاول الصلح بين الطرفين مستعيناً بالجمعية الخيرية لتيسير الزواج في عنيزة، إلا أنه رفض تعيين حكم للصلح، وفي أثناء تداول القضية تم اكتشاف تزويجه لابنته قبل سنة ونصف دون علم والدتها من صديق له يجري معه معاملات مالية متعددة. وقال المحامي إن العمل جارٍ حالياً على محاولة فسخ العقد داخل أروقة المحكمة.

وأضاف أن مهر الزواج ثلاثون ألف ريال فقط، لم تحدد بالقبض قبل أو بعد، كما أنه لم يشمل تحديداً لوقت دخول الزوج بالطفلة، «خلاف ما ذكره زوج الطفلة بأن هنالك اتفاق بينه مع الأب على أن لا يكون الدخول إلا بعد عشر سنوات من تاريخ العقد وحتى يصل عمرها إلى الثامنة عشرة، وهو ما رفضه المحامي مباشرة بحجة عدم توثيقه في العقد الذي بدا خالياً من الشروط. وأبان المحامي أن القاضي حاول إقناع زوج الطفلة بفسخ العقد أمامه لكنه رفض مدعياً أنه لم يرتكب خطأ في زواجه منها، ولفت إلى أن القاضي احتفظ بمقتطفات من لائحة الدعوى التي تضمنت نصاً صريحاً للشيخ محمد بن عثيمين ورأيه في مسألة زواج من لم تبلغ، وقرأ أنظمة ولائحة الزواج في السعودية واطلع على موقف هيئة حقوق الإنسان

والمواثيق الدولية التي التزمتها الدولة. وأعرب المحامي عن تفاؤله بالفسخ في أسرع وقت سواء من خلال طائلة القضاء أو التصالح ودياً دون أن تأخذ القضية مساحة من الوقت.

وعن أن الاستدلال بزواج النبي وهي أم ست سنين كما ورد في حديث عائشة قال: «لا يعتبر دليل زواج بل هو لبيان حالة وليس على إطلاقه، ودليل لذلك أن النبي رفض تزويج ابنته فاطمة لأبي بكر وعمر حينما خطبها بحجة صغر سنها، في حين زوجها لعلي بن أبي طالب وهذا دليل على أن فعل الرسول خاص به لا كما ذكر زوج الطفلة». كما انتقد المحامي مأذون الأنكحة وأكد أنه أخل بلائحتين مهمتين من اللوائح التنفيذية لمأذوني عقود الأنكحة تتمثل في أن مأذون الأنكحة عقد لنكاح في غير حدود ولايته حينما عقد لهم في مدينة بريدة وهو من سكان محافظة عنيزة، كما أنه لم يتأكد من رضا المخطوبة وموافقتها على النكاح حتى ولو كان ولي المرأة الأب.

وحدد المحامي أن أساس المشكلة هو المأذون الشرعي، وقد اعترف بخطئه وأنه لم يأخذ توقيع الفتاة ولم يعرف العمر. وقال: «قدمت شكوى رسمية على المأذون لمعالي وزير العدل حتى يتخذ به الإجراء اللازم». وطالب المحامي هيئة كبار العلماء ووزارة العدل بوضع سن محددة للزواج للحد من هذه الظاهرة.

الزوج الخمسيني

أوضح الزوج الخمسيني لطفلة عنيزة أنه لم يرتكب محرماً بل سبقه بذلك فعل الرسول صلى الله عليه وسلم حينما تزوج بأُم المؤمنين عائشة رضي الله عنها وعمرها تسع سنين وقال إن «الشرع لم يحدد عمر للزواج وهو أمر لا نستطيع النقاش فيه»، مضيفاً أنها أمور دينية لم يأت بها من عنده ومشيراً إلى أن الرسول أمرنا بالاقتداء بسنته، رافضاً التعليق على عدم علم الفتاة وأمها بالزواج ومطالباً بالتوجه إلى الأب وسؤاله.

مأذون الأنكحة الذي عقد الزواج

فوجئ المأذون الشرعي الذي عقد بين طفلة عنيزة وزوجها الخمسيني بعدم علم الطفلة وأمها بالزواج، وازداد استغرابه بعد أن استفسر عن عمرها واكتشف أنها لم تتجاوز ثماني سنوات. وتمنى أن يتم الصلح وأن ينتظر الزوج حتى تكبر الطفلة لينظر في أمر الزواج بينهما. وعن تفاصيل العقد قال: «أذكر أنني عقدت هذا النكاح وحضر في منزلي ببريدة بحي الضاحي ولي الزوجة والمتمثل في والدها والزوج ومعه شاهدان، وأحضروا الأوراق الرسمية بما فيها شهادة الفحص الطبي، وتم عقد القران دون حضور الزوجة». وأضاف أنه لم يكن يعلم بسن الزوجة لحظة القران ولم يطلع على دفتر العائلة المدونة فيه كل بيانات الطفلة وعقد النكاح بعد اكتمال الشروط. ورفض التأكيد أن الفتاة لم توقع وثيقة عقد النكاح، مشيراً إلى أنه يتحرج من مقابلة الفتيات المقبلات على الزواج للتأكد منها. ولفت إلى أنه لو كان يعلم سنها لتحقق في الزواج أكثر قبل أن يقوم به. لكنه في الوقت نفسه رفض وصف

الزواج بالباطل مؤكداً صحته لاكتمال شروطه، كما أن المحكمة أعطتهم فسحاً بعقد الأنكحة دون أن تحدد سناً للزوجين وشددت أنه لا يقصد في عقوده للأنكحة الإضرار بالأزواج، وختم بقوله: «أنا محسن وما على المحسنين من سبيل».

أحد الأقارب

أكد أحد أقارب الطفلة أنها لا تعلم شيئاً عن عقد القران وأن كل ما تعلمه هو أخذ عينات من الدم قبل عام في أحد مستشفيات مدينة بريدة لإجراء الفحص دون علم السبب في وقتها، وهو ما عرف لاحقاً من قبل أسرته بأنه تحليل للفحص ما قبل الزواج دون معرفتها حالياً بزواجها. وذكر أن عقد القران تم بين الطفلة والرجل في مدينة بريدة في محاولة لإخفاء الزواج عن والدتها وأقاربها. كما أكد أن العائلة تعرف الشاهدين اللذين وقعا على عقد النكاح وأحدهما (و.ع.ر) من سكان الرياض، فيما يسكن الشاهد الآخر (ع.ع.ع) في بريدة.

جمعية الملك عبدالعزيز الخيرية في بريدة:

من جهتها، تبنت جمعية الملك عبدالعزيز الخيرية حالة طفلة عنيزة وقالت رئيستها جوهرة الوابلي أنهم أجروا اتصالاً بوالدة الطفلة وتم أخذ التفاصيل المطلوبة منها، كما أرشدتها إلى القيام بعدد من الخطوات الإدارية. وأضافت أن الجمعية ستساعد الأسرة في تجاوز هذه المحنة من خلال تقديم الدعم والمساندة وربطها بالجهات ذات العلاقة لتسهيل كل الأمور التي تساعد على حل المشكلة.

تأجيل القضية

أجل قاضي محكمة عنيزة الحكم في القضية إلى ١٢ كانون الأول/ ديسمبر المقبل، وبرر التأجيل بمزيد في التأمل في القضية بشكل أوسع وقرائة لائحة الادعاء ومعرفة كل التفاصيل والملابسات التي تحويها وإعطاء فرصة لفسخ العقد ودياً بين الطرفين قبل البت.

الزواج المبكر انتهاك لصحة الطفلة

اختصاصية النساء والولادة **ريما الحمودي** قالت أن الحمل قبل سن الثامنة عشرة عالي الخطورة لأن تكوين الفتاة الجسدي لا يكتمل قبل هذه السن فقد لا تتم حملها كاملاً لأن جسمها لم يكتمل نموه بعد وقد تتعرض للإجهاض المتكرر وتصاب بفقر الدم، نزف دموي حاد، ارتفاع في ضغط الجنين أو ما يسمى التسمم الحمل، ويمكن انفجار الرحم وحصول اختلال في وظائف أعضاء الجسم والجهاز العصبي. وتحصل آلام الظهر بسبب الحمل المبكر الذي يسبب ضغطاً على العمود الفقري قبل اكتمال نموه، فيسبب آلام ظهر مبرحة طوال العمر. ولا يقتصر تأثير الزواج المبكر على الناحية الجسدية للفتاة بل يشمل الناحية النفسية، ويسبب اضطراب المشاعر والانفعالات وشعوراً بالخوف وعدم الاستقرار...

❗ **إن الحمل قبل سن الثامنة عشرة عالي الخطورة لأن تكوين الفتاة الجسدي لا يكتمل قبل هذه السن فقد لا تتم حولها كاملاً لأن جسمها لم يكتمل نموه بعد وقد تتعرض للإجهاض المتكرر وتصاب بفقر الدم نزف دموي حاد ارتفاع في ضغط الجنين أو ما يسمى التسمم الحولي ويمكن انفجار الرحم وحصول اختلال في وظائف أعضاء الجسم والجهاز العصبي**

تحقيقا لما

وزارة العدل السعودية

أصدرت وزارة العدل السعودية في آذار/مارس الماضي، أكثر من ٤٣ قرارا تأديبيا بحق مآذوني أنكحة لأسباب عدة، كان من بينها إجراء عقود نكاح دون أخذ موافقة الزوجة. ويرفض متزوجون من صغيرات وتطليقهن بحجة عدم وجود مانع شرعي في ذلك، وعدم وجود سن محددة للزواج في الشريعة الإسلامية.

حقوق الإنسان

وصف رئيس هيئة حقوق الإنسان **تركي السديري** حالات زواج الأطفال في المملكة بأنها انتهاك لحقوق الإنسان والمواثيق الدولية وإنتهاكات لحقوق الطفل في عدد من الاتفاقيات الدولية التي وقعتها المملكة. وجاء تصريح السديري على خلفية بعض الحالات المبلغ عنها في أنحاء مختلفة من المملكة لفتيات تم تزويجهن كرها من أزواج يكبرونهن سنًا ولم يتم أخذ آرائهن وذلك من أجل اعتبارات مادية، كتسوية ديون أو لأجل المهر. ودعا جميع الأجهزة المعنية الى اتخاذ الإجراءات اللازمة لوضع حد لممارسة زواج الاطفال من خلال اعتماد موقف واضح لا ليس فيه على الأطفال والزواج القسري وسد الثغرات القانونية بين الجانبين الديني والعرفي. كما دعا الى اتخاذ تدابير لرفع مستوى الوعي لدى الأسر حول الآثار السلبية

ويدعون على والدي الذي قتل طفولتهن. وكنت أنا عندما أسمع ذلك أشعر بخوف كبير وشعور بالكآبة حتى أنني فكرت في الانتحار في سن العاشرة لأنهي حياتي قبل أن يجبرني والدي على ذلك. كنت أشبه نفسي كالخروف الذي ينتظر يوم ذبحه في العيد. تخيلوا هذا الشعور المؤلم. كان هذا شعوري الذي دمروني ويعيشني في حالة نفسية سيئة وكان والدي لا يتفهّم ذلك وكان يعاملني معاملة سيئة ودائمًا يقول لي متى يجي نصيبك وأتخلّص منك؟

عندما بلغت الثانية عشرة تقدّم شخص للزواج مني كان يكبرني بأربعين سنة. هو ثري ويمتلك أملاكا كثيرة ومتزوج ثلاث نساء غيري. طبعاً والدي وافق بعدما أغراه هذا الشخص بالمال فرأيت نفسي كأني سلعة تباع... قال والدي جهزي ملابسك فزواجك بعد أسبوع... جلست أبكي أمامه ولم يعر دموعي أي اهتمام بل قال لي هذا نصيبك واقبلي به. وطبعاً كان كلامه في صيغة الأمر وأنا منكسرة أمامه ولا فائدة من الكلام. وفكرت للمرة الثانية في أن أنهي حياتي بابتلاع كمية من الحبوب. لحقوني في آخر لحظة وجدت نفسي ممددة في المستشفى ووالدي قربي ويقول لي بلا رحمة زواجك باق عليه ثلاثة أيام... رضخت للأمر الواقع وفعلاً تزوجت وأنصدمت صدمة كبيرة في ليلة دخلتي إذ كنت كالفريسة التي انقضّ عليها الأسد حيث لم يمهلني فرصة حتى للكلام معه. بل رأيت

ه هذه الظاهرة وأساة مجتوع ونتيجة موروثات وأخطاء عادات وجمال آباء. ويعتبر الفقر هو السبب الأول لهذا النوع من الزواج أما السبب الثاني فإنه يتمثل في المعتقدات والاتجاهات التي تؤكد قيم العفاف والطهر وتجنب التهرّد عليها بسبب تأخر سن الزواج ثم التخلص من الفتاة خاصة في دالة تقدم شخص غني لخطبتها

لزواج الاطفال وإيجاد تدابير معقولة تضمن الأمان الأسري للفتيات.وقال ان للمرأة الحق في قبول الزواج أو رفضه، و«الرضى شرط أساسي لصحة عقد الزواج في شريعتنا فكيف يكون الأمر لطفلة في الصف الرابع الابتدائي لا تعرف عن أمور الحياة شيئًا». وأكد أن الهيئة مهمة اهتماما بالغا بمعالجة هذه الظاهرة غير الحضارية وتبذل قصارى الجهد بالتنسيق مع الجهات المعنية في المملكة للتدرج في علاجها وبذل الجهود لتقديم البرامج التوعوية المناسبة للعامّة حيال هذه المشكلة.

مأساة فتاة قتلت طفولتها

« أنا فتاة أبلغ من العمر ١٤ سنة، عشت في عائلة مع والد متسلط للغاية وهو الذي يتحكّم في كل شي ويتخذ القرارات دون النقاش مع أي شخص داخل المنزل. أبي أصفه بالأناني الجشع والرجل الطمّاع. نحن خمس أخوات وأنا الصغيرة وهو يتاجر بنا ويعتبرنا كسلع تباع. لم ينظر إلينا في يوم من الأيام بنظرة الأب بل كان يعتبرنا كجوارٍ لديه يمكن بيعهن في أي وقت. الله أعطانا جمالا وخلقاً ودينًا. أمي مسكينة لا ناقة لها ولا جمل ولا كلمة لها في المنزل غير أنها تنفذ ما يطلب منها. عشت حياة صعبة جدا في منزل والدي. وفي سن السابعة كان يكلفني بأعمال المنزل ويطلب مني طلبات أحيانا لا أستطيع تنفيذها فكان يعاقبني ويضربني ويقول لي سأزوّجك قريبا كما زوّجت أخواتك الأخريات. وطبعاً أخواتي تزوجن في سن مبكرة. فالواحدة منا تبلغ الثانية عشرة أو الثالثة عشر يزوجها دون مشورتها وطبعاً لمن يدفع أكثر. وأنا كنت أرى أخواتي وأسمع مشاكلهن دائما مع أزواجهن والمعاملة السيئة من ضرب وإهانة وشتم. وكنت أتربّح الوقت الذي سوف يبيعهني فيه أبي، وكنت أسمع أخواتي يتذمرن كثيرا

بالزواج للمرة الثالثة من نفس العمر مادمت مقتدراً وحتى تخفّف نسبة العنوسة في المجتمع.».

رأي شرعي يخالف زيجات الأطفال

الأستاذ المشارك رئيس الدراسات المدنية في كلية الملك فهد الأمنية عضو مجمع الفقه الإسلامي **الدكتور محمد النجيمي** قال: «الاحتجاج بأن الرسول قد تزوّج عائشة وهي بنت ست وبناء بها وهي بنت تسع فهذه من خصائص الرسول(ص) وأن ذلك كان في مكة قبل نزول التشريع

في المدينة المنورة.

وأوضح النجيمي، أنه قد ثبت بالواقع التطبيقي في المجتمعات الإسلامية الأخرى أن زواج الأطفال يكتفه الظلم والجور وأنهن يزوجن إما تخلصا من زوجة الأب الثانية أو يدخلن في صفقات مالية ومصالح دنيوية، فمن باب السياسة الشرعية التي هي من صميم التشريع الإسلامي، فإنه يجب منع هذا الزواج وعدم التسويق له بأي حال من الأحوال. وأما ما ذكر أنه إجماع فهذا إجماع سكوتي وهو مختلف فيه. ظهر لدينا فساد عظيم من تزويج الصغيرات لذا لا يجوز تزويج الصغيرة حتى تبلغ فإذا بلغت ورشدت فإنها تخير الزواج من عمه».

ووصف النجيمي هذا الزواج بأنه باطل لأن الله تعالى قال (وابتلوا اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح فإن آنستم منهم رشدا فادفعوا إليهم أموالهم).

فجعل سن البلوغ هو سن انتهاء الصغر فدل على أن الفتاة لا تجوز حتى تبلغ سن البلوغ لأنها قبل ذلك صغيرة ومن قال خلاف فأنه يخالف منطوق الآية القرآنية، «فتحن نقول ليست أقوال الفقهاء هي الحاسمة في هذه المسائل وإنما تحسمها النصوص النبوية الشريفة الصريحة، ومثل دلالة هذه الآية الصريحة. والواقع أثبت أن زواج الصغيرات زواج تترتب عليه أضرار عظيمة وبالتالي يمنع من باب السياسية الشرعية».

وأشار النجيمي إلى أن زواج الصغار عادة ليس له نصيب في الإسلام، وبالتالي فإن الأب الذي يفعل ذلك لا بد أن يعاقب، ولا يجوز أن يزوج ابنته بهذا الشكل، بل ينتظر بلوغها ويستشيرها، ويستأذنها إلزاما، وإذا وافقت يعضّي الزواج، وإذا لم توافق لا يمضيه.

وطالب النجيمي بوقف مثل هذه الأنواع من الأنكحة في المحاكم السعودية، وطالب بالتنقن المأخوذ من الشريعة الإسلامية لهذا الموضوع، حتى لا تترك المسائل لاجتهاد القضاة، فهذا يُمضي موضوعاً، وهذا يمنع آخر، ويجب على المحاكم ألا تسمح بمثل هذا النوع من النكاح

اختصاصي نفسي

من جهته، رفض الاختصاصي النفسي **الدكتور ناصر العريفي** هذه الزيجات وقال إن الأطفال غير مؤهلين لفهم معنى أن يكونوا أزواجا وزوجات. فالزوجة الطفلة غير مستعدة لأن تكون أما جسمانيا ونفسيا»، وهي في هذه السن في حاجة الى رعاية. والزوج الذي هو طفل أيضا في حاجة الى رعاية. وأضاف العريفي أن «الاحتياجات النفسية والاجتماعية عند الطفل لم تكتمل، فمعنى ذلك أنك تحكم على الطفل بتحمل المسؤولية من الصغر.

وزواج الأطفال يفرز العديد من الآثار السلبية، من أهمها الآثار النفسية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية سواء على مستوى الفرد (الطفل) أو على مستوى المجتمع.

ورأى أن زيجات الأطفال تعتبر «مغالة»، فزواج الصغير ما

دون التسع سنوات ليس زواجاً مبكراً بل هو «زواج إنسان» لم يكتمل نضجه ولا عقله ولا نموه النفسي والجسماني، وبالتالي هو لا يحسن الاختيار.

من جهة أخرى، يقول الاختصاصي النفسي وليد الفرحان إن «هذه الظاهرة مأساة مجتمع ونتيجة موروثات وأخطاء عادات وجهل آباء. ويعتبر الفقر هو السبب الأول لهذا النوع من الزواج، أما السبب الثاني فإنه يتمثل في المعتقدات والاتجاهات التي تؤكد قيم العفاف والطهر، وتجنب التمرد عليها بسبب تأخر سن الزواج، ثم التخلص من الفتاة خاصة في حالة تقدم شخص غني لخطبتها. وهناك أخطار عديدة للزواج المبكر دون الخامسة عشرة فقد ثبت من كثرة الحالات المرضية التي قد تؤدي إلى الوفاة أن من أهم أسبابها هو الزواج المبكر الذي ينتج عنه الإنجاب المبكر لعدم مقدرة الأم الصغيرة على تحمل مسؤوليات الرعاية والاهتمام المتواصل والتوعية المطلوبة بكيفية الاهتمام بالطفل. ولهذا أتصح بالترثيث في تزويج الفتاة والانتظار حتى سن الثامنة عشرة، كما أن ذلك أحد الأسباب التي تؤدي إلى الطلاق السريع. وغالبا ما تجهل الفتاة المتزوجة حديثا مسؤولياتها كزوجة وتهتمّ بتحقيق رغباتها من خلال هذا الزواج وتولي الاهتمام الأكبر بحياتها أكثر من اهتمامها بشؤون أسرتها».

أضافت: «مازالت مجتمعاتنا العربية، والخليجية على وجه الخصوص، تعاني من وطأة الزيجات غير المتكافئة، وأبرزها زواج كبار السن من فتيات مراهقات في أعمار حفيداتهم وليس بنياتهم، حيث تتضافر عوامل عدة لتجعل هذا الزواج شائعا. هذه عادة بدأت المجتمعات تتقيها شيئا فشيئا تحت ضغط الظروف ورغم تداعياتها الخطيرة على المجتمع وعلى الزوجين والأبناء على حدّ سواء.

الكتاب: **الشرح الممتع على زاد المستقنع،**

المؤلف: **محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ)**

مسألة: إذا زوج الأب ابنه الصغير لمصلحته،

فهل له الخيار إذا بلغ؟

الجواب: هناك قول في المذهب بأن له الخيار في الفسخ، وحينئذٍ يلزم الأب المهر، وهذا هو الفرق بين قولنا له الخيار وله الطلاق، فإذا طلق فالمهر يلزمه هو، والصحيح أنه لا خيار له؛ لأن تصرف الأب صحيح بمقتضى الشرع، فإن أراد الابن أن يفارق هذه الزوجة فله أن يطلق. قوله: «والبكر ولو مكففة»، أي: أنه يجوز لأب البكر أن يزوجه، ولو بغير رضاها، ولو كانت مكففة. أي: بالغة عاقلة. وقوله: «ولو مكففة، إشارة خلاف، فإذا قال لها أبوها: أنا أريد أن أزوجك فلانا، فقالت: لا، أنا ما أريد فلانا صراحة، يقول: أزوجك ولا أبالي، ويغصبها غصبا ولو كانت لا تريده؛ لأنها بكر، ولو كانت بالغة عاقلة ذكية، تعرف ما ينفعها وما يضرها، وعقلها أكبر من عقل أبيها ألف مرة؛ ودليلها، أن عائشة بنت أبي بكر- رضي الله عنهما - زوجها أبوها النبي صلى الله عليه وسلم وهي بنت ست، وبني بها الرسول صلى الله عليه وسلم وهي بنت تسع سنوات، فتقول لهم: هذا دليل صحيح ثابت، لكن استدلّ لكم به غير صحيح، فهل علمتم أن أبا بكر - رضي الله عنه - استأذن عائشة - رضي الله عنها - وأبنت؟!

الجواب: ما علمنا ذلك، بل إننا نعلم علم اليقين أن عائشة - رضي الله عنها - لو استأذنها أبوها لم تمتنع، والنبي - عليه

الصلاة والسلام - خيرها مثل ما أمره الله: «ياأيها النبي قلّ لِأَزْوَاجِكِ إِن كُنْتِن تَرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْن أْمَتِكُن وَأَسْرَحِكُن سِرَاحًا جَمِيلًا»، أي: بلطف وحسن معاملة

وأكد أن «الاستقرار الأسري يشكّل أسمى القيم المنشودة من الزواج، وهو لا يتحقّق إلا بتوافر مجموعة عناصر وعوامل يأتي في مقدمها التكافؤ بين الزوجين من حيث السن والثقافة والجوانب العاطفية، والنظرة العامة الى الحياة. وتوجد أعداد كبيرة من هذه الارتباطات غير المتكافئة، خاصة إذا نجح الرجل في تعويض النقص العاطفي الذي تعيشه بعض صغيرات السن».

ولفت الى «ورود الكثير من هذه الحالات إلى عبادتي النفسية حيث كانت الفتيات يعتقدن أن كبير السن أكثر قدرة على تقديم الحب الصادق لهنّ من الشباب الذين يتقبل معظمهم بين الفتيات وغير مستقرّين عاطفياً ولا مادياً، وبعضهم عاجزون عن تأمين الوضع المالي الذي يؤهلهم للزواج».

ويعود انهيار مثل هذه العلاقات إلى اختلاف مستوى التفكير بين الجيلين لأن العقل في المرحلتين يختلف تماما أو كذلك النظرة إلى الحياة. ففتاة الخامسة عشرة مثلاً لن تستطيع مجاراة الرجل الستيني اجتماعياً وثقافياً، كما أن كبير السن لن يستطيع مجارأتها في كل جوانب العلاقة الزوجية. لذلك غالباً ما تحدث الخيانات وحالات الاكتئاب، والجدل، وخبيات الأمل والإحباط والمشكلات التي لا نهاية لها.. ولعبة إغراء وتبادل أدوار وأعمار، شباب يبحث عما اعتقد أنه استقرار عاطفي أو مادي، وكبير يتناسى سنوات عمره ويهرب من واقعه الجسدي والاجتماعي.

واليوم رغم انتقادات المجتمع، وكثرة التجارب الواقعية الفاشلة، نجد خبراء علم نفس واجتماع أن الضحايا الجدد يتساقبون لهثاً وراء تجريب المحرّب، والكثير منهم يقع مغض العينين لا يجد من يرشده أو يدلّه على الدرب الصحيح، وذلك بسبب الأوضاع التي تؤخّر سن

وشيء من المال، «وَأَنْ كُنْتِن تَرِدْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالدَّارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنْ أَجْرًا عَظِيمًا». [الأحزاب].

فأول من بدأ بها عائشة - رضي الله عنها - وقال لها النبي عليه الصلاة والسلام: «استأمرّي أبويك في هذا وشاوريهم»

، فقالت: يا رسول الله أفى هذا استأمر أبوي؟! إنّي أريد الله والدّار الآخرة، فمن هذه حالها لو استؤذنت لأول مرة

أن؟؟؟

فإذا قال قائل: قوله: «يستأذنها، يدل على أن

المراة لها رأي، فلا تجعل الحكم خاصا بالصغيرة،

ونقول: المكلفة لا تجبر، لكن الصغيرة تجبر.

قلنا: أي فائدة للصغيرة في النكاح؟ وهل هذا إلا تصرف في بضعها على وجه لا تدري ما معناه؟

لنتنظر حتى تعرف مصالغ النكاح، وتعرف المراد

بالنكاح ثم بعد ذلك تزوجها، فالمصلحة مصلحتها.

إذا القول الراجع أن البكر المكلفة لا بد من رضاها،

وأما غير المكلفة وهي التي تم لها تسع سنين، فهل يشترط رضاها أو لا؟ الصحيح - أيضا - أنه يشترط رضاها؛ لأن بنت تسع سنين بدأت تتحرك شهوتها وتحس بالنكاح، فلا بد من إذنتها، وهذا اختيار

شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - وهو الحق.

وأما من دون تسع سنين، فهل يعتبر إذنها؟ يقولون:

من دون تسع السنين ليس لها إذن معتبر؛ لأنها ما تعرف حتى تعرف شيئا، وقد تآذن وهي تدري،

أو لا تآذن؛ لأنها لا تدري، فليس لها إذن معتبر،

ولكن هل يجوز لأبيها أن يزوجه في هذه الحال؟

نقول: الأصل عدم الجواز؛ لقول النبي - عليه الصلاة

والسلام: «لا تتكح البكر حتى تستأذن»، وهذه بكر فلا

تزوجها حتى تبلغ السن التي تكون فيها أهلا للاستئذان،

ثم تستأذن.

الزواج لدى الشباب، وارتقاع نسبة العنوسة لدى الفتيات، ومتطلبات الحياة التي تجعل أصحاب المال من كبار السن هم فرسان الساحة. ويظل الباب مفتوحا للمزيد من هذه التجارب المريرة التي تخلف الكثير من المشكلات التي ستظهر لا محالة عاجلا أو آجلا.

وأوصي هنا الجهات المسؤولة بأن تضع أعماراً محددة للزواج حتى ننقي هذه الزيجات الظالمة وأن يكون هناك تدخل قضائي في هذه الزيجات حيث لا يسمح الزواج للأعمار الصغيرة إلا وفق ضوابط وبعد فحص نفسي واجتماعي مصحوب مع فحص الزواج.

ومن وجهة نظري أن السن المناسبة للزواج هي العشرون. وأوصي الآباء بضرورة مراعاة الله في بناتهم وعدم ظلمهن واتخاذهن سلعا وتزويجهن لمن هم أكبر منهم لأن هذا ظلم وجور وسيلقى ولي أمر الفتاة حساب ذلك عند رب العالمين».

من جهتها، تقول **الاختصاصية الاجتماعية منال الزيد:** «لا بد أن يكون لدى الزوجة والزوج من الثقافة والعمر ما يؤهلهما لبناء أسرة جديدة وقوية. وهذا لا يتحقّق إذا كانت الزوجة صغيرة السن ولا تستوعب ما هو الزواج والأسس التي يعتمد عليها استمرار الزواج الناجح. هذه الظاهرة يجب أن يحاربها المجتمع بكل فئاته رغم اختلاف مشاربهم وثقافتهم. ويجب أن يكون هناك توعية تخترق كل وسائل الإعلام، وتصل إلى الفئة المستهدفة. وأهم من هذا كله، يجب أن يشارك في الأمر كل المختصين في هذا الجانب، مثل الأطباء والاختصاصيين الاجتماعيين وأطباء النفس والشيوخ والمتقنين والدعاة، وكل من يجب أن يدلو بدلوه في هذا الجانب الخطير. وزواج المسن بفتاة صغيرة ظلم للفتاة وآثاره سيئة على الأسرة والمجتمع».

من هذا، لو أن رجلاً طلب من هذه المرأة أن تؤجر نفسها لمدة يومين لحياطة ثياب، وهي عند أهلها ولم تقبل، فهل يملك أبوها أن يجبرها على ذلك، مع أن هذه الإجارة سوف تستغرق من وقتها يومين فقط وهي - أيضاً - عند أهلها؟ **الجواب:** لا، فكيف يجبرها على أن تتزوج من ستكون معه في نكد من العقد إلى الضراق؟! فإجبار المرأة على النكاح مخالف للنص المأثور، وللعقل المنظور. فإذا قال قائل: قوله: «يستأذنها، يدل على أن المرأة لها رأي، فلا تجعل الحكم خاصا بالصغيرة، ونقول: المكلفة لا تجبر، لكن الصغيرة تجبر. قلنا: أي فائدة للصغيرة في النكاح؟ وهل هذا إلا تصرف في بضعها على وجه لا تدري ما معناه؟ لنتنظر حتى تعرف مصالغ النكاح، وتعرف المراد بالنكاح ثم بعد ذلك تزوجها، فالمصلحة مصلحتها. إذا القول الراجع أن البكر المكلفة لا بد من رضاها، وأما غير المكلفة وهي التي تم لها تسع سنين، فهل يشترط رضاها أو لا؟ الصحيح - أيضا - أنه يشترط رضاها؛ لأن بنت تسع سنين بدأت تتحرك شهوتها وتحس بالنكاح، فلا بد من إذنتها، وهذا اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - وهو الحق. وأما من دون تسع سنين، فهل يعتبر إذنها؟ يقولون: من دون تسع السنين ليس لها إذن معتبر؛ لأنها ما تعرف حتى تعرف شيئا، وقد تآذن وهي تدري، أو لا تآذن؛ لأنها لا تدري، فليس لها إذن معتبر، ولكن هل يجوز لأبيها أن يزوجه في هذه الحال؟ نقول: الأصل عدم الجواز؛ لقول النبي - عليه الصلاة والسلام: «لا تتكح البكر حتى تستأذن»، وهذه بكر فلا تزوجه حتى تبلغ السن التي تكون فيها أهلا للاستئذان، ثم تستأذن.